

(د) العلاقة بين السيد وعمقه :

تشبه العلاقة بين المعتوق وسيده السابق الذي وهبه الحرية بالعلاقة بين الولد ووالده الذي كان السبب في حياته . فترتب على هذه العلاقة بعض الآثار القانونية التي منها ما كان في مصلحة السيد ومنها ما كان في مصلحة المعتوق .

فأما الشريعة الإسلامية فقد وضحت على السيد لمصلحة معمقه واجب النفقة . فترى بعض المذاهب أن على السيد أن ينفق على معمقه فإن توفي السيد تولى الإنفاق على المعتوق أقرباء سيده من العصبات . وتكون النفقة بعد وفاة المعتوق لاولاده إن كان ولازهم لوليائهم . وبالمقابل . فقد اقرت هذه المذاهب بانتقال تركة المعتوق الذي لم يكن له أقارب من العصبات إلى مولاه الذي اعتقه .

واما القانون الروماني فإنه كان يترتب على العلاقة بين السيد وعمقه التزام المعتوق نحو من كان سيده بواجبات الابن نحو أبيه من طاعة واجلال وخدمة واتفاق عليه ان اعسر . فإن مات المعتوق من دون وارت فتركته لسيده الذي اعتقه . وإن كان المعتوق قاصراً او امرأة ف تكون الوصاية او القوامة عليه لسيده الذي اعتقه .

رابعاً : الجيلة القانونية وسيلة لتبرير بعض النظم القانونية والسياسية :

استعملت الجيلة القانونية لتبرير بعض القواعد القانونية والنظم السياسية وكان استعمالها هنا واضح المعالم في مطلع العصور الحديثة .

١ - تبرير بعض النظم القانونية :

حاول الفقهاء القانونيون ان يبرروا بعض النظم القانونية كالارث ومصادرة اموال من ادين بجريمة من الجرائم المهمة كالخيانة العظمى ومبداً عدم مسؤولية الملك بافتراض امور بعيدة عن الحقيقة .

١ - تبرير الارث : اراد بعض الفقهاء الالمان (٤١) ان يبرروا انتقال الاموال من المورث الى الوارث فذهبوا الى وحدة الشخصية بينهما.

٢ - تبرير مصادرة اموال المجرم : ببر الفقهاء الانكليز مصادرة اموال من ارتكب جريمة من الجرائم المهمة كالخيانة العظمى وعدم انتقال هذه الاموال الى ورثته بفساد دمه . قالوا ان ذلك يمنع انتقال الاموال من الاجداد الى الاحفاد عبر هذا الدم الفاسد . فاجازوا بذلك ان تصادر الدولة هذه الاموال .

٣ - تبرير مبدأ عدم مسؤولية الملك : المسؤولية وفق النظريات التقليدية تستوجب الخطأ . فهي تعلم بفقدانه . فلذلك ببر الانكليز مبدأ عدم اخضاع ملكهم لایة مسؤولية بافتراض انه لا يمكن ان يخطيء .

The King can do not wrong

ب - تبرير بعض النظم السياسية:

اراد بعض الفلاسفة والمحققين ان يفسروا نشوء الدولة وانتقال الانسان الى العيش في مجتمع يسوده حكم القانون وان يبرروا بعض النظم السياسية كالملكية للستبة او الملكية الدستورية او مبدأ سيادة الشعب وانه صاحب السلطات ، فللجاؤوا الى التصوير الخيالي لواقع لم تقع في يوم من الايام وربوا عليها هذه النتائج . وان نقطة البدء في هذا التصوير هي أن افراد البشر كانوا قد انتهاوا من حالة القطرة والفوضى الى حالة النظام والقانون نتيجة لاجتماعهم في زمن ومكان معينين في فترة من فترات تاريخ الانسان ثم ابرموا عقدا من اجل الخروج من حالة الفوضى الى حالة النظام . ولذلك يطلق على هذا التصوير اصطلاح العقد الاجتماعي le Contract Social . ان ابرز من ذهب

(٤١) ورد في اقوال وابعضاً مجموعه وقانون فردرريك الالماني وهو كاستن ،
ان الوارث والميت شخص واحد . وعل ذلك يجب ان يستمر الوارث في الاستمتاع بملك الميت . علي بلوي ، المصدر السابق ص ٦٠

إلى هذه النظرية من المفكرين ثلاثة هم هوبرز Hobbes ولوك Lock حي انكلترا وجاك روسو J.J. Rousseau في فرنسا . وكان كل من هؤلاء المفكرين يريد ان يبرر نظاماً سياسياً معيناً . كان هوبرز يسعى إلى ان يبرر نظام الملكة الاستبدادية المطلقة . واراد لوک من تقديم هذه النظرية ان يبرر لقومه في انكلترا ثورتهم على النظام الاستبدادي واستبداله بنظام الملكية الدستورية . وأما جاك روسو فكان يؤمن بمبادئ سيادة الشعب واعتباره مصدر السلطات فاعتمد على نظرية العقد الاجتماعي هذه لتبصير تلك الآراء .

لقد اعتمد كل من هؤلاء المفكرين على مقطمات تكون واحدة ولكنهم اختلفوا في تفصيلاتها من أجل أن يتوصل كل منهم إلى بغيته . لقد اتفقوا على أن عقداً ما كان قد ابرم ولكنهم اختلفوا في اطراف العقد وفي موضوعه . قال هوبرز - وهو أول من نادى بهذه النظرية - إن العقد كان قد ابرم بين افراد المحكومين فيما بينهم . وأما الحاكم فلم يكن طرفاً في ابرامه . وقد تنازل المحكومون بموجب هذا العقد عن جميع حرياتهم الطبيعية مرة واحدة وإلى الأبد إلى الحاكم أو الملك فإذا بدوا بذلك شخصياتهم في ارادته . فله بذلك أن يتصرف بحريات المحكومين وفق مشيئته . ولم يعد هناك حق للمحكومين في محاسبة الحاكم حتى وإن أساء التصرف بسلطته فان لم يكن طرفاً في العقد قد التزم بشيء نحوهم . إن الحاكم في هذا التصور كان قد تلقى حقوقاً من دون أن يلتزم بأي واجب نحو المحكومين . فبرر بذلك هوبرز سلطات الحاكم المطلقة واعفاءه من كل مسؤولية نحو المحكومين .

واما لوک ، فقد كان يريد ان يبرر لقومه ثورتهم على اسرة آل استيوارت المستبدة واصحاءها عن الحكم عام ١٦٨٨ واقامتهم نظاماً ملكياً دستورياً . انه يتفق مع هوبرز في أن عقداً اجتماعياً كان قد ابرم . ولكنه يختلف معه في بيان اطراف العقد وفي الالتزامات الناتجة منه . انه جعل من الحاكم أو الملك طرفاً في هذا العقد أولاً ثم انه ذهب إلى المحكومين لم يتنازلوا بموجب هذا

العقد الا من جزء من حررياتهم الطبيعية مقابل ان يتعهد لهم الحكم بتسلكينهم من التمتع بحررياتهم الباقيه لهم . ان هذا التصوير يفترض ابرام عقد متبادل الاثر . فيجوز لاي من المتعاقدين . ان يمتنع عن الوفاء بالتزامه اذا اخل الطرف الثاني بالتزامه . فاذا استبد الحكم بحقوق المحكومين ولم يوفد بالتزامه بتسلكينهم من التمتع بحررياتهم التي لم يتنازلوا عنها وصادر ذلك الحزيلات فان للحاكمين ان يسترعوا منه سلطاته المعتمدة على الجزء الذي تنازلوا عنه اليه من حررياتهم بموجب ذلك العقد .

وأخيراً اراد جان جاك روسو ان ييرر مبدأ سيادة الشعب . فاعتبره هو ايضاً على افتراض ابرام مثل ذلك العقد الاجتماعي . ولكنه قال بأن هذا العقد كان قد ابرم بين افراد الامة فيما بينهم . وقد تنازل بموجب هذا العقد كل فرد منهم لمجموعهم وليس لشخص آخر غيرهم بجزء يسير من حرريته الطبيعية لضمان سلامه المجتمع . وبما انه لا يمكن لمجموع الافراد ان ينصرف بهذه السلطة لادارة شؤونهم فقد اذابوا عنهم وكيلا يقوم بذلك بدلاً منهم . فالسلطات باقية لمجموع افراد الامة . واما الحكم فوكيل عنهم في التصرف بها . فليس لهذا الوكيل اكثر من تنفيذ الوكالة تحت اشراف الموكل ولمرته . فالشعب هو مصدر السلطات وهو المشرف على تنفيذها ولا يكون تنفيذها الا لصالحه العام .

نقد نظرية العقد الاجتماعي :

يمكن ان توجه الى نظرية العقد الاجتماعي بعض الانتقادات التي منها :

- ١ - ان هذه النظرية لا تزيد عن كونها افتراضياً خيالياً لا سند له . من الواقع ليس في تاريخ الانسان ما يشير الى ان جميع الناس كانوا قد اجتمعوا في زمان ومكان معينين وانهم كانوا قد ابرموا عقد انتلوا به من حالة الفطرة والفوضى الى حالة العيش في مجتمع يسوده النظام والقانون .
- ٢ - ان الانسان حتى في حالة الفوضى الفطرية كان يخضع لبعض لبعض النظم كنظام السلطة الابوية في نطاق الامرة .